اختلف المشايخ في التكلم بكلمة الكفر من غير اعتقاد فقال بعضهم لا يكفر
لعدم اعتقاده وقال بعضهم يكفر لانه مستخف بالدين كافر وقوله بطوع
اشارة الى ان التكلم بكلمة الكفر ان كان بطريق الاكراه لا يوجب الكفر
لا اعتقال الغفلة ولا يحكم بكفر حال سكر بما يهذي ويلغو بارتجال

والمستخف بالدين كافر

اتفق العلماء على ان السكر لا ينافي الخطاب بالسكر لان الوليعي لقوله عز وجل وانتم
سكارى فان الله تعالى علق الخطاب بالسكر لان الواو في قوله وانتم سكارى
واو الحال والاحوال شروط كرؤية العبد ويصير معناه اذا دخلت وركبت
فجده حر وعلى هذا القياس فيصير معنى الاية اذا سكرتم فلا تقربوا الصلوة
فيكون السكران مخاطبا فيلزمه احكام الشرع كلها وتصح عباداته كلها
بالطلاق والعتاق والبيع والشرا والاقارير لكنه ينافي القصد
والاختيار لانه مزيل للعقول فاذا تكلم بكلمة الكفر لا يكفر استحسانا
لعدم القصد والاعتقاد كما اذا اراد ان يقول شخص اللهم انت ربي
وانا عبدك فجرى على لسانه عكسه لا يجعل كافرا لعدم الركن في باب
الكفر والاعتقاد ومعنى البيت لا يحكم الحاكم بكفر السكران ان تكلم
بكلمة الكفر على سبيل الارتجال دون الاعتقاد وما المعلوم مرئيا وشيئا
لفقد الاحي بين الملا ففي هذا البيت مطلبان الاول
ان الله راى للمعدومات خلافا للبعض فانهم قالوا ان الله تعالى لا يرى المعدومات
الثاني خلافا للبعض فانهم قالوا ان المعدوم لا يكون ثابتا ومتقررا
في الخارج حالة العدم واحتج اهل السنة على ان الله تعالى ليس يرى المعدومات
بان الشعر الاسود بياضه معدوم في الحال فان كان ذلك البياض مرئيا له تعالى او في شعره
في الحال فلا يخلو من ان يكون الله تعالى رائيا له في هذا الشعر او لا في محل فان راه
في هذا الشعر فقد راه اسود وابيض في حالة واحدة وهو محال وان راه

لا شيء عند اهل السنة ... المعدوم ...

في محل اخر

في محل اخر فيكون المتصف بالبياض ذلك المحل الاهذا وان راه لا في محل فهو محال والمحال ليس بمرئي اجماعا
واحتج المخالف بان الرؤية صفة لله تعالى فكانت كاملة غير قاصرة كبرضائه ولو لم يكن المعدوم مرئيا
لتطرق القصور في صفته وهو منزه عنه اجيب بانا لا نم ان القصور في ذلك لكن الداخل تحت صفاته ما لا
يستحيل اضافته الى الله تعالى لا يستحيل كالقدرة فانها صفة له واضافة القدرة على ما يستحيل ان يكون مقدورا
كاجتماع النقيضين وغيره لا ينبغي الى الله تعالى الثالث اتفق اهل الحق على ان المعدوم المطلق اي الذي
لا يكون في الذهن ولا في الخارج نفي محض ليس بشيء وانما يعرض له الشيئية اذا وجد باحد الوجودين الخارجي او الذهني
وذهب المعتزلة الى ان المعدوم المطلق اذا كان ممكنا كان ثابتا وشيئا في الخارج حالة العدم واذا كان ممتنعا
كان منفيا محضا واستدلوا على ان المعدوم ثابت بالمعقول والمنقول اما المعقول فهو ان المعدوم متميز وكل متميز
ثابت فالمعدوم ثابت اما الصغرى فلان المعدوم معلوم وكل معلوم متميز اما انه معلوم فلانه محكوم عليه بانه مقابل
للموجود وكل محكوم عليه معلوم لامتناع الحكم على ما ليس متصورا به واما ان كل معلوم متميز فلانه متميز عما
ليس بمعلوم والا لكانا معلومين وكلاهما غير معلوم وذلك باطل واما ان كل متميز ثابت فلان المتميز ثبت له
التميز وهو صفة وجودية وكل ما ثبت له صفة وجودية يجب ان يكون ثابتا في نفسه وهذا مردود اجيب بان الثابت
الموجود في الذهن ان عنوا به الثبوت الخارجي كان ظاهر البطلان لانا نعلم ان لا ثبوت لها في الخارج كالمركبات
والاضافات في الممتنعات مع انكم لا تقولون بثبوتها وان ارادوا بها الثبوت الذهني فهو مسلم ولا ينتج مطلوبهم
واما المنقول فقوله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون سماه شيئا قبل الوجود وقوله تعالى ان
زلزلة الساعة شيء عظيم سمى الزلزلة شيئا وهو معدوم اجيب بان هذا تسمية للشيء باسم ما يؤول اليه واستدل اهل
السنة على ان المعدوم المطلق ليس بشيء لان الشيء الذي يحمل على المعدوم ولا يخلو من ان يكون موجودا او معدوما
فان كان موجودا يلزم اتصاف المعدوم بالموجود وذلك محال وان كان معدوما لا يكون صفة للغير اذ حصول الشيء للشيء
فرع في نفسه وقوله لفقد الاحي لحكم الاحي في الهلال كناية عن الشهر وقيل ان المكون لا الشيء مع التكوين
الكمال التكوين الايجاد والمكون الموجود اختلف العلماء في ان التكوين عين المكون او غيره قال اهل السنة والجماعة
التكوين غيره لان التكوين سبب المكون والمكون مسببه والسبب غير المسبب وقال اهل العدل التكوين عين المكون

Copyright © King Saud University